

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٦٥ لسنة ٢٠١٣

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٥/٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُعقد جلسات القضية رقم ٨٧٤٣ لسنة ٢٠١٣ جنح ثان طنطا ، المتهم فيها /  
أحمد سعد دومة سعد أبو دومة المحدد لنظرها جلسة ٢٠١٣/٥/١٣ بمحكمة القاهرة الجديدة  
بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

#### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/٥/١٢

صدر فى ٢٠١٣/٥/٩

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان